الجمهوريــة التونسيــة

مجلس نواب الشعب

محضر
اجتماع لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة
بتاريخ 17 جويلية 2025

- **تاريخ الإجتماع :** 17 جويلية 2025

- **جدول الأعمال:**

- جلسة استماع لممثلين عن جهتي المبادرتين التشريعيتين المتعلقين بـ:

1/مقترح القانون الأساسي المتعلق بالهياكل الرياضية عدد2025/57

2/مقترح قانون يتعلق بإحداث خطة " مدرس مادة التربية على وسائل الإعلام والاتصال بالمؤسسات التربوية العمومية وانتداب خريجي معهد الصحافة وعلوم الأخبار" عدد2025/76

- **الحضـــــور:**

الحاضرون: (05) - المعتذرون: (5) - المتغيبون: (0)

افتتاح الجلسة: (10.00) **رفع الجلسة: (14.20)**

- **مداولات اللجنة:**

عقدت لجنة التربية والتكوين المهني والبحث العلمي والشباب والرياضة جلسة بتاريخ 17 جويلية 2025 خصصتها للاستماع الى ممثلين عن جهتي المبادرة حول مقترح قانون أساسي يتعلق بالهياكل الرياضية عدد2025/57 ومقترح قانون يتعلق بإحداث خطة " مدرس مادة التربية على وسائل الإعلام والاتصال بالمؤسسات التربوية العمومية وانتداب خريجي معهد الصحافة وعلوم الأخبار" عدد2025/76، وذلك بحضور السيد أنور المرزوقي نائب رئيس مجلس نواب الشعب.

وفي مستهل الجلسة ابرز ممثلو جهة المبادرة التشريعية المتعلقة بمقترح القانون الأساسي المتعلق بالهياكل الرياضية أن هذا المقترح يندرج في إطار ملائمة ومواكبة الإطار التشريعي الوطني للهياكل الرياضية للواقع الرياضي التونسي والإقليمي والعالمي، حيث أن القانون الأساسي عدد11 لسنة 1995 المؤرخ في 6 فيفري 1995 المتعلق بالهياكل الرياضية والنصوص التي نقحته وتممته لا يرتقي إلى التحديات التي تواجهها الرياضة التونسية وإلى تطلعات الرياضيين للنهوض بمختلف الاختصاصات الرياضية وتحقيق نتائج رياضية مرموقة لإعلاء الراية التونسية في المحافل الرياضية الإقليمية والدولية.

مبينين أن هذا المقترح هو بمثابة اللبنة الأولى لانطلاق غد رياضي تونسي واعد يؤسّس لمرحلة جديدة تكون أكثر شفافية ونزاهة وتقطع نهائيا مع ما شاب تسيير المرافق العامة الرياضية من سوء تصرّف كان له انعكاس سلبي مباشر على سير النشاط الرياضي.

وتمّ التأكيد أن هذا النص التشريعي إضافة لكونه يرمي إلى الملاءمة بين المبادئ الوطنية والمعايير الدولية المنظمة للهياكل الرياضية فهو يهدف إلى تكريس مجموعة من المبادئ على غرار ضمان حسن تنظيم الهياكل الرياضية والتسيير الديمقراطي لها و تعزيز الشفافية و الحوكمة، فضلا عن سنّ أحكام تهدف إلى تطوير تسيير النوادي الرياضية ودعم سبل تمويلها عبر إرساء طرق تمويل جديدة تم اقتراحها في القسم الثاني المتعلق بالشركات الرياضية المحترفة من الباب الرابع لمقترح القانون المتعلق بالنوادي الرياضية ، حيث يمكن للنادي الرياضي منح حق الانتفاع برياضة الاحتراف الخاصة بفرع رياضي أو أكثر لفائدة شركة تحدث للغرض تسمى شركة الرياضة المحترفة ويساهم النادي الرياضي على الأقل بنسبة 34 بالمائة من رأس مال الشركة الرياضية المحترفة كما ينظم القسم الفرعي الثالث من نفس القسم العلاقة بين الأندية الرياضية وشركة الرياضة المحترفة حيث تخضع العلاقة بينهما لاتفاقية تعاون.

كما تمت الإشارة إلى أهمية الأحكام الواردة بالباب الثاني من العنوان الرابع من مقترح القانون المتعلق بإحداث محكمة النزاعات الرياضية واعتبار ذلك مكسب رياضي لتونس سيمكّن في المستقبل من فض النزاعات الرياضية بالتحكيم أو بالوساطة ويضمن سرعة البت في النزاعات الرياضية ويوفر ضمانات المحاكمة العادلة.

وتم التشديد على ضرورة المحافظة على ديمومة المرفق العام الرياضي والدفاع عن حق الأجيال القادمة في ممارسة الرياضة والانتفاع بخدمات منشآت رياضية تستجيب للمواصفات الدولية.

من جهة أخرى أكد المتدخلون أن مقترح القانون المعروض على اللجنة تناول مختلف المواضيع والمسائل ذات العلاقة بالهياكل الرياضية بدقة وتفصيل بداية من الأحكام العامة وتحديد معنى المصطلحات حيث تم ضبط الهياكل الرياضية باستثناء الهياكل الرياضية العسكرية التي تم استثناؤها من مجال تطبيق هذا المقترح باعتبارها تنظم بنصوص خاصة ، مرورا بالأحكام التي نظمت تركيبة الهياكل الرياضية والهيئات الرقابية والتحكيمية واختصاصاتها وصولا إلى بقية الأبواب المتعلقة بالإشراف على الهياكل الرياضية وحلها وتصفيتها ليتم ختم مقترح القانون بالعنوان السابع الخاص بالأحكام الانتقالية والذي تضمن 8 فصول.

ولدى تفاعل السيدات والسادة النواب مع ما تم بيانه من طرف جهة المبادرة التشريعية أكدوا أن وضعية الرياضة التونسية تقتضي التسريع بسن قانون يعطي دفعا جديدا لها ويعيد لها إشعاعها إقليميا ودوليا ويستجيب لطموحات الرياضيين في مختلف الاختصاصات والمستويات سواء على مستوى اللجنة الوطنية الأولمبية التونسية أو اللجنة الوطنية البارالمبية أو الجامعات الرياضية أو النوادي الرياضية، وأشاروا في ذات الصدد أن حوالي 80 بالمائة من مكاتب الجامعات الرياضية اليوم هي مكاتب تسييرية وغير منتخبة وأن أكثر من 10 نوادي رياضية التي تنشط في النخبة في رياضة كرة القدم هي أيضا مكاتب تسييرية معتبرين أن وضع النوادي الرياضية لا يحتمل مزيد التأخير .

ولئن ثمن النواب مضامين مقترح القانون الأساسي المعروض على اللجنة وتوجهه نحو التأسيس لمشد رياضي جديد يتحرر من ضغوطات اللوبيات والتجاذبات السياسية ويقف على نفس المسافة من الجميع لخدمة الرياضة التونسية لا غير، فقد دعوا إلى مزيد إثراء فصوله بأحكام تعزز حظوظ الرياضات النسائية وذوي الإعاقة وتدعم توجه الدولة نحو تفعيل الشراكة بين القطاع العام والخاص خاصة فيما يتعلق بتطوير البنية التحتية الرياضية والحد من التبعية الإدارية لوزارة الشباب والرياضة وشددوا على ضرورة مزيد توضيح العلاقة بين الجامعات

الرياضية والجمعيات المنضوية تحتها تلافيا لأي ضبابية ، هذا وتمت الدعوة إلى فتح المجال لخريجي المعاهد العليا للرياضة والتربية البدنية ليكونوا أعضاء بمجالس إدارات الشركات الرياضية المحترفة التي أجاز الفصل 120 من مقترح القانون إحداثها بما يمثل رافد من الروافد المساهمة في التقليص من البطالة.

واعتبر عدد من المتدخلين أنه بالإمكان التوجه نحو مزيد تجويد الصياغة القانونية لمقترح القانون المعروض على اللجنة والتقليص في عدد فصوله بما يضمن عدم التنصيص على فصول تتضمن أحكام تدخل في اختصاصات السلطة الترتيبية وإعادة صياغة نص شرح الأسباب لشدة اقتضابه وعدم ابرازه أهمية مضامين مقترح القانون وما تضمنه من إحداثات جديدة سواء على مستوى اللجان الجامعية المختصة أو الهيئات الرقابية والتحكيمية.

هذا وتم في الجزء الثاني من الجلسة الاستماع إلى ممثلين عن جهة المبادرة التشريعية المتعلقة بمقترح قانون إحداث خطة " مدرس مادة التربية على وسائل الإعلام والاتصال بالمؤسسات التربوية العمومية وانتداب خريجي معهد الصحافة وعلوم الأخبار"، حيث بينوا أن الغاية من مقترح القانون المعروض على اللجنة تثمين كفاءة خريجي معهد الصحافة وعلوم الأخبار واستثمار اختصاصهم في خدمة المرفق التربوي وتقديم تصور تقدمي لمواكبة التحولات الرقمية المتسارعة وانتشار وسائل الإعلام الجديدة لتعزيز المناعة الفكرية للتلاميذ إزاء ذلك وحماية الناشئة من الآثار السلبية للمحتوى الإعلامي الذي يروّج للعنف بمختلف تجلياته والأخبار الزائفة والمفبركة خاصة في ظل التحديات التكنولوجية الكبرى التي يطرحها الذكاء الاصطناعي وتطور أدوات التلاعب بالمعلومة، وهو ما يحتم على المدرسة التونسية أن تتطور هي الأخرى وتدرب المتعلمين على امتلاك أدوات التحليل والتفكيك والتقييم بداية من المرحلة الأساسية للتعليم كي يكونوا فاعلين رقميين ناقدين وواعين وهنا تتنزل أحكام الفصل الثالث من مقترح القانون المعروض.

ونبه ممثلو جهة المبادرة من نسب البطالة المرتفعة لدى خريجي معهد الصحافة وعلوم الأخبار نتيجة محدودية سوق الشغل في المجالين الإعلامي الاتصالي في حين يتصدر المشهد دخلاء على القطاع وتغييب المختصين من جامعيين وأكاديميين. إضافة الى انتشار مواضيع "الدردشة « و"الفرقعة الإعلامية" وأصبح الاعلام واقع تحت رغبة المستشهرين الذين لا تعنيهم المضامين المقدمة بل نسبة المشاهدة واعتبروا أن ما يجري مخالف لمعايير العمل الإعلامي والصحفي وقد أضرّ بالذوق العام وبوسائل الإعلام نفسها.

كما أكدوا أن هذا المقترح فرصة لبناء منظومة تعليمية جديدة قادرة على الاستثمار في رأس المال البشري من خلال تكوين أجيال تمتلك أدوات فهم الإعلام وتفكيك مضامينه بما يحصنها من السقوط في فخ التلاعب والتضليل ، وبالرجوع إلى وثيقة شرح الأسباب قدموا مجموعة من النقاط الهامة متعلقة بالمبررات التربوية والثقافية للمقترح والأهداف متعددة المدى للمشروع وآليات التنفيذ المقترحة.

وبخصوص النقطة المتعلقة بالمبررات التربوية والثقافية تم بيان ضعف الوعي الإعلامي في صفوف التلاميذ الراجع أساسا إلى افتقار المدرسة التونسية حاليا إلى مادة متخصصة تمكن التلاميذ من فهم طبيعة الرسائل الإعلامية وآليات إنتاجها والقدرة على التمييز بين أنواع الخطاب ومقاومة الأخبار الزائفة وخطابات الكراهية والتحريض.

من جهة أخرى تمت الإشارة إلى أهمية التربية الإعلامية واستحضر ممثلو جهة المبادرة ما تضمنته تقارير اليونسكو واليونيسيف من تأكيد على أن التربية على وسائل الإعلام والاتصال أصبحت ضرورة تربوية في العصر الرقمي إذ تعزز التفكير النقدي والوعي المعلوماتي وتساهم في بناء مجتمع ديمقراطي تعددي وتدعم التربية على القيم وحقوق الإنسان.

وعلى صعيد الأهداف المرجوة من مقترح القانون بينوا أنها متعددة وموزعة على المدى القريب والمتوسط والبعيد.

على المدى القريب:

- إحداث مواطن شغل جديدة لحاملي شهادات عليا
- إعداد المضامين التربوية وتدريب المدرسين
- إدماج أول دفعة من مدرسي الإعلام في المؤسسات التربوية.

على المدى المتوسط:

- ترسيخ ثقافة إعلامية مدرسية لدى التلاميذ
- إدراج أنشطة تطبيقية رقمية في البرامج التعليمية
- بناء شراكات بين وزارة التربية ومعهد الصحافة وعلوم الأخبار والهياكل المهنية لقطاع الإعلام لتقييم وتطوير التجربة.

على المدى البعيد:

• تكوين جيل واع إعلاميا قادر على التفاعل النقدي مع المعلومة

• تعزيز قيم المواطنة الرقمية والمساءلة والمشاركة

• تقليص آثار الحملات الممنهجة لنشر الأكاذيب والتلاعب بالعقول في الفضاء العمومي

وعبر ممثلو مقترح القانون على انفتاحهم على مختلف التعديلات التي يمكن أن تقدمها اللجنة بهدف تجويد صياغته والاستماع للوزارات المعنية على غرار وزارة التربية.

وبخصوص آليات تنفيذ مقترح القانون اقترحوا إعداد كراس شروط لضبط معايير الانتداب والمحتويات التعليمية بالتشاور مع معهد الصحافة وعلوم الأخبار والهيكل المهني الأكثر تمثيلا للصحفيين وتنظيم دورات تكوين بيداغوجي خاصة بخريجي المعهد قبل مباشرتهم للتدريس وإحداث لجنة وطنية للإشراف على إدماج المادة، وتقييم مضامينها ،وآثارها التربوية والاجتماعية.

ولدى تفاعل أعضاء اللجنة مع ما تقدم ثمنوا فكرة المقترح معتبرين أنه موضوع الساعة بامتياز خاصة في ظل الثورة الرقمية والتكنولوجية التي يعيشها العالم وتنامي تأثيرات وسائل التواصل الاجتماعي على المجتمعات وخاصة على الناشئة مشيرين إلى أنه يجب الآخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية لبلادنا.

وشدد النواب على ضرورة أن يتم توفير التكوين البيداغوجي اللازم لخريجي معهد الصحافة وعلوم التربية قل مباشرتهم للتدريس لمادة التربية على وسائل الإعلام والاتصالي مع توفر شرط الحياد فيهم إلى جانب الكفاءة وتمت الإشارة إلى أن هذا المقترح يمكن ان يكون منطلق لإصلاح شامل للمنظومة التربوية والتكوينية.

• **<u>قرار اللجنة :</u>**

تقرر مواصلة النظر في مقترحي القانونين المعروضين على اللجنة.

وبرمجة جلسة بتاريخ 29 جويلية 2025 للاستماع إلى ممثلي جهة المبادرة التشريعية حول المقترحات التالية:

مقترح قانون يتعلق بمناهضة العنف بالملاعب الرياضية عدد2025/83.

مقترح قانون يتعلق بالحق في الصحة النفسية المدرسية عدد2025/91 .

مقترح قانون يتعلق بتنظيم العمل بنظام الحصة الواحدة وحوكمة الزمن المدرسي عدد2025/97.

رئيس اللجنة	مقرر اللجنة
كمال فرّاح	نجيب عكرمي